

من وزير الإقتصاد والمالية
إلى

الموضوع : حول المعلوم على الإستهلاك الموظف على الجعة

المرجع : مکتوبکم عدد 333 بتاريخ 22 ديسمبر 2014

وبعد،

تضمن مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه التذكير بمحتوى مراسلتکم عدد 157 بتاريخ 02 جوان 2014 بطلب توحيد المعلوم على الإستهلاك الموظف على الجعة بإعتبار السعة ودون إعتبار طبيعة المنتج (علبة معدنية أو قارورة بلورية).

وجوابا يشرفني إعلامکم أنه تم عقد جلسة عمل بالإدارة العامة للصناعات المعملية بوزارة الصناعة والطاقة والمناجم بتاريخ 09 ديسمبر 2014 بين خلالها ممثلو وزارة الإقتصاد والمالية (الإدارة العامة للدراسم والتشريع الجبائي و الإدارة العامة للأداءات) موافقتهم على التمشي الرامي إلى تطبيق المعلوم على الإستهلاك الموظف على الجعة حسب السعة وبصرف النظر عن وسيلة اللف.

هذا وقد أبدى ممثل وزارة التجارة والصناعات التقليدية إعتراض الوزارة على هذا التمشي بإعتبار أن توحيد المعلوم على الإستهلاك الموظف على الجعة من شأنه الترفيع في تعريف المعلوم المذكور الموظف على العلب التي سعتها تقل عن 25 صل وبالتالي الترفيع في سعر المنتج على مستوى الإستهلاك.

مع العلم وأن برنامج الإصلاح الجبائي يشمل دراسة منظومة المعلوم الإستهلاك بما في ذلك المعلوم الموظف على الجعة والخمور والمشروبات الكحولية.

والسلام
عن وزير الإقتصاد والمالية
ويتفويض منه
المدير العام للدراسم
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي